

المؤسسات والجوائز

اقترح بإنشاء جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة

الاقتراح

١- أثناء جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين في عام ٢٠١٨، اقترح وزراء الصحة في الدول الأعضاء من الإقليم الأفريقي في إعلانهم بشأن مئوية نيلسون مانديلا إنشاء جائزة لأفضل دعاة تعزيز الصحة على النطاق المؤسسي أو الفردي. ويُقترح أن يدير المدير العام الجائزة وأن يكون عنوانها "جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة".

٢- ومن المقترح أن يتم منح الجائزة سنوياً لفرد أو عدة أفراد، أو منظمة أو منظمات، ممن يقدمون مساهمة جلية على النطاق الفردي أو المؤسسي في تعزيز الصحة.

٣- وترد مسودة النظام الأساسي في الملحق ١.

المعلومات الأساسية

٤- المدير العام هو مدير ١٢ من جوائز المؤسسات والمنح الدراسية.٢

٥- وقد أُنشئت هذه المؤسسات بصفة عامة على يد شخصيات بارزة في مجال الصحة، أو تخليداً لذكراها. وفي حين تعدّ جائزة مؤسسة ليون برنار إرثاً لعصابة الأمم، فإن الجوائز الأخرى مستحدثة منذ إنشاء منظمة الصحة العالمية.

٦- وإجراءات منح الجوائز متشابهة، باستثناء منحة فرانثيسكو بوكياري الدراسية. ويجوز لأي إدارة صحية وطنية أو لأي فائز سابق بالجائزة تقديم اسم مرشح للحصول على الجائزة. ولكل جائزة لجنة و/ أو هيئة اختيار، تتألف عادةً من ثلاثة أعضاء، بمن فيهم رئيس المجلس التنفيذي.

١ انظر الجلسة العامة السادسة، ٢٥ أيار/ مايو ٢٠١٨.

٢ الجوائز (انظر <https://www.who.int/governance/awards/en/>، تم الاطلاع في ٢٩ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٩).

٧- والإجراء المتَّبَع عادةً هو أن تقدم اللجان أو الهيئات توصية بمرشح واحد أو أكثر إلى المجلس، الذي يبتّ في الاختيار النهائي؛ وتُمنح الجوائز رسمياً إلى الفائزين أثناء انعقاد جمعية الصحة أو خلال جلسات اللجان الإقليمية.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٨- المجلس مدعو إلى النظر في مشروع المقرر الإجرائي التالي:

المجلس التنفيذي، وقد نظر في الاقتراح الوارد في الوثيقة مت ٤٤/١٤٤ إضافة ١، قرر إنشاء "جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة" والموافقة على مسودة النظام الأساسي الملحق بهذه الوثيقة، فضلاً عن التدابير المبسطة المقترحة تطبيقها في أول مرة تُمنح فيها الجائزة خلال عام ٢٠١٩.

الملحق ١

مسودة النظام الأساسي لجائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة

المادة ١ - الإنشاء

تُنشأ، في إطار منظمة الصحة العالمية تحت اسم "جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة"، جائزة تكون خاضعة للأحكام التالية.

المادة ٢ - المؤسس

تُنشأ الجائزة بناءً على مبادرة من وزراء الصحة في الدول الأعضاء من الإقليم الأفريقي.

المادة ٣ - الجائزة

- ١- تُمنح "جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة" لشخص أو عدة أشخاص، أو مؤسسة أو عدة مؤسسات، أو منظمة أو منظمات سواء كانت حكومية أو غير حكومية، ممن يقدمون مساهمة جلية في مجال تعزيز الصحة.
- ٢- وتهدف الجائزة إلى مكافأة الأعمال التي تتجاوز ما يقوم به المرء من واجبات عادية وهي ليست مكافأة للأداء الممتاز للواجبات المتوقعة في الأحوال العادية من مسؤول يحتل موقعاً في حكومة أو في مؤسسة حكومية أو غير حكومية ما.
- ٣- تقديراً لتواضع نيلسون مانديلا، تتكون الجائزة الممنوحة لكل فائز من لوح تذكاري. وتُمنح الجائزة سنوياً.
- ٤- تُقدّم الجائزة (الجوائز) إلى الفائز (الفائزين) أو، إلى من يمثله (يمثلهم) في حالة غيابه (غيابهم)، أثناء انعقاد جمعية الصحة العالمية.

المادة ٤ - اقتراح المرشحين واختيارهم

- ١- يجوز لأي إدارة صحية وطنية في دولة عضو في منظمة الصحة العالمية، أو لأي فائز سابق بالجائزة تقديم اسم مرشح للحصول على الجائزة. ويجب أن يكون الترشيح مصحوباً ببيان خطي للأسباب الداعية إلى اقتراح المرشح. ويجوز تقديم الترشيح ذاته عدة مرات إذا لم يحالفه النجاح.
- ٢- تُقدّم الاقتراحات إلى المدير، الذي يعرضها على هيئة اختيار الفائز بالجائزة.
- ٣- لا يجوز ترشيح موظفي منظمة الصحة العالمية الحاليين أو السابقين أو أعضاء المجلس التنفيذي الحاليين لنيل الجائزة.

المادة ٥ - هيئة اختيار الفائزين بالجائزة

- ١- تتألف هيئة اختيار الفائزين بجائزة "نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة" ("هيئة اختيار الفائزين") من رئيس المجلس التنفيذي وعضو يختاره المجلس التنفيذي من بين أعضائه من الإقليم الأفريقي لفترة لا تتجاوز مدة تعيينه في المجلس التنفيذي.
- ٢- يتطلب اتخاذ القرارات حضور ثلاثة من أعضاء هيئة اختيار الفائزين بالجائزة. وتتخذ الهيئة قراراتها بأغلبية عدد أعضائها.

المادة ٦ - اقتراحات هيئة اختيار الفائزين بالجائزة

تقترح هيئة اختيار الفائزين بالجائزة، في اجتماع خاص، اسم (أو أسماء) الفائز (أو الفائزين) بالجائزة على المجلس التنفيذي. وينظر المجلس التنفيذي في الاقتراح ويقرر الفائز أو الفائزين بالجائزة.

المادة ٧ - المدير

- ١- يكون المدير العام لمنظمة الصحة العالمية مدير الجائزة، كما يقوم أيضاً بمهمة أمين هيئة اختيار الفائزين بها.
- ٢- يكون المدير مسؤولاً عما يلي:
 - (أ) تنفيذ القرارات التي تتخذها هيئة اختيار الفائزين بالجائزة في حدود سلطاتها المبينة في هذا النظام الأساسي؛
 - (ب) مراعاة هذا النظام الأساسي، وبوجه عام، إدارة الجائزة كما هو محدد في هذا النظام الأساسي.

المادة ٨ - تعديل النظام الأساسي

لهيئة اختيار الفائزين بالجائزة أن تقرر، بناءً على اقتراح أحد أعضائها، تعديل هذا النظام الأساسي. ويُعرض هذا الاقتراح، إذا أبدته أغلبية أعضاء الهيئة، على المجلس التنفيذي للموافقة عليه.

الملحق ٢

التدابير المبسطة المقترحة لمنح جائزة نيلسون مانديلا الأولى لتعزيز الصحة في عام ٢٠١٩

تشكيل هيئة اختيار الفائزين بالجائزة

تتألف هيئة اختيار الفائزين بالجائزة استثنائياً من أعضاء مكتب المجلس التنفيذي، باستثناء رئيس المجلس.

اتخاذ القرارات

ينظر رئيس المجلس في توصية الهيئة ويقرر اسم (أو أسماء) الفائز (الفائزين) بالجائزة من الأشخاص أو المنظمات، نيابةً عن المجلس.

المهل الزمني

- بعد أن يقرر المجلس في دورته الرابعة والأربعين بعد المائة إنشاء الجائزة ونظامها الأساسي مباشرةً، يُرسَل خطاب دوري إلى الدول الأعضاء لدعوتها إلى التقدُّم بترشيحات للجائزة.
- منتصف نيسان/ أبريل ٢٠١٩: تقوم الأمانة بجمع الوثائق ذات الصلة وتوزيعها على أعضاء الهيئة وتدعو إلى عقد اجتماع إلكتروني للهيئة، كي توصي باسم (أو أسماء) الفائز (الفائزين) بالجائزة.
- نهاية نيسان/ أبريل ٢٠١٩: ينظر رئيس المجلس في الاقتراح ويبت في اسم (أو أسماء) الفائز (الفائزين) بالجائزة، نيابةً عن المجلس.
- بداية أيار/ مايو ٢٠١٩: يُعلن أول اسم (أو أسماء) للفائز (للفائزين) بالجائزة، وتُدْرَج المعلومات في الوثائق الرسمية ذات الصلة لجمعية الصحة العالمية الثانية والسبعين.
- نهاية أيار/ مايو ٢٠١٩: يقام الاحتفال بمنح الجائزة في جنيف بقصر الأمم، أثناء انعقاد جمعية الصحة العالمية.

= = =